

يسأل عن حكم تأجير محل تجاري على شخص يبيع أشياء محرمة؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

يسأل عن حكم تأجير محل تجاري على شخص يبيع أشياء محرمة الجواب الله سبحانه وتعالى قال وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان والتعاون يكون بوجه كثيرة ومن ذلك - [00:00:00](#)

الوسائل التي تسهل الامر الذي فيه مصلحة والوسائل الذي والوسائل التي تسهل الحصول على ما فيه مفسدة وما ذكره السائل هو من الامور التي هو من الامور يعني هو من المفاصد - [00:00:25](#)

هو من المفاصد فتأجير المحل لهذا الشخص وسيلة من وسائل تسهيل انتشار هذه المفسدة في تلك الجهة فلا يجوز له ان يستأجر ان يؤجر هذا المحل. وان اجره اخذ اجرته فان اجرته - [00:00:55](#)

محرمة وبالله التوفيق - [00:01:20](#)